

أمر حكومي عدد 223 لسنة 2017 مؤرخ في 8 فيفري 2017 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 395 لسنة 2011 المؤرخ في 12 أبريل 2011 المتعلق بتسمية نيابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية (رواد)

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون المحلية والبيئة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي للبلديات الصادر بمقتضى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008،

وعلى الأمر المؤرخ في 24 فيفري 2003 المتعلق بإحداث بلدية رواد،

وعلى الأمر عدد 395 لسنة 2011 المؤرخ في 12 أبريل 2011 المتعلق بتسمية نيابات خصوصية ببعض البلديات بتراب الجمهورية التونسية، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 4176 لسنة 2013 المؤرخ في 10 أكتوبر 2013،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى تقييري والي أريانة المؤرخين في 7 أبريل 2016 و22 جويلية 2016 بخصوص تسوية الوضعية القانونية للنيابة الخصوصية لبلدية رواد،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول – تعوض تركيبة النيابة الخصوصية ببلدية رواد بالتركيبة التالية، وذلك إلى حين إجراء الانتخابات البلدية:

- معتمد رواد: رئيس،
- الهاشمي مديغ: عضو،
- سامي الغرياني: عضو،
- حسني الطرودي: عضو،
- شكري خليفي: عضو،
- رشيد الشابي: عضو،
- محمد علي الماجري: عضو،
- حامد بن عبد الله: عضو.

الفصل 2 – وزير الشؤون المحلية والبيئة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 فيفري 2017.